

## مجمع الأمثال

4383 - وَيَلُّ لِّلشَّجَرِيِّ مِّنَ الْخَلِيِّ .

ذكرت قصته في حرف الصاد عند قولهم " صُغْرَاهَا شُرَّهَا " ( انظر المثل رقم 2112 ) .  
وهذه رواية أخرى قَالَ المدائني ومحمد بن سلام الجحفي : أول من قَالَ ذلك أَكْثَمُ بن  
صَيْفِي التميمي وكان من حديثه أنه لما ظهر النبي عليه الصلاة والسلام بمكة ودَعَا النَّاسَ  
إِلَى الْإِسْلَامِ بَعَثَ أَكْثَمُ بن صَيْفِي ابْنَهُ حُذَيْفَةَ فَأَتَاهُ يَخْبِرُهُ فَجَمَعَ بَنِي تَمِيمٍ وَقَالَ : يَا  
بَنِي تَمِيمِ لَا تُحْضِرُونِي سَفِيهَاً فَإِنَّهُ مَنْ يَسْمَعُ يَخْلُؤُ بِالسَّفِيهِ يُؤْهِنُ مَنْ  
فَوْقَهُ وَيَثْبُتُ مِنْ دُونِهِ لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا عَقْلَ لَهُ كَبُرَتْ سُنِي وَدَخَلَتْ نِي ذَلَّةً فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنِي  
حَسَنًا فاقبلوه وإن رأيتُم مَنِي غير ذلك فقوموني أستقم إن ابني شافَهَ هذا الرجل  
مُشَافَهَةً وَأَتَانِي بِخَبْرِهِ وَكُتَابِهِ بِأَمْرِ فِيهِ بِالْمَعْرُوفِ وَيُنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَأْخُذُ فِيهِ بِمَحَاسِنِ [ ص  
368 ] .

الأخلاق ويدعو إلى توحيد الله تعالى وخلع الأوثان وترك الحلف بالنيران وقد عَرَفَ ذُوو  
الرأْي منكم أن الفضلَ فيما يدعو إليه وأن الرأْي تركُ ما ينهى عنه إن أحقَّ النَّاسَ  
بمَعُونَةِ مُحَمَّدٍ A ومساعدته على أمره أنتم فإن يكن الذي يدعو إليه حقاً فهو لكم دون الناس  
وإن يكن باطلاً كنتم أحقَّ النَّاسَ بِالْكَفِّ عَنْهُ وبالسَّتْرِ عَلَيْهِ وَقَدْ كَانَ أَسْقَفُ نَجْرَانَ  
يحدِّثُ بِصِفَتِهِ وَكَانَ سَفِيَانُ بن مُجَاشِعٍ يحدِّثُ بِهِ قَبْلَهُ وَسَمِيَ ابْنَهُ مُحَمَّدًا فَكَوْنُوا فِي أَمْرِهِ أَوْلَاً  
وَلَا تَكُونُوا آخِرًا ائْتُوا طَائِعِينَ قَبْلَ أَنْ تَأْتُوا كَارِهِينَ إِنْ الَّذِي يَدْعُو إِلَيْهِ مُحَمَّدٌ A لَوْ لَمْ يَكُنْ  
دِينًا كَانَ فِي أَخْلَاقِ النَّاسِ حَسَنًا أَطِيعُونِي وَاتَّبِعُوا أَمْرِي أَسْأَلُ لَكُمْ أَشْيَاءَ لَا تَنْزِعُ  
مِنْكُمْ أَبَدًا وَأَصْبَحْتُمْ أَعْزَى فِي الْعَرَبِ وَأَكْثَرَهُمْ عِدَدًا وَأَوْسَعَهُمْ دَارًا فَإِنِّي أَرَى أَمْرًا لَا  
يَجْتَنِبُهُ عَزِيزٌ إِلَّا ذَلَّ وَلَا يُلْزِمُهُ ذَلِيلٌ إِلَّا عَزَّ إِنْ الْأَوْسَلُ لَمْ يَدْعُ لِلْآخِرِ شَيْئًا وَهَذَا أَمْرٌ  
لَهُ مَا بَعْدَهُ مَنْ سَبَقَ إِلَيْهِ غَمْرُ الْمَعَالِي وَاقْتَدَى بِهِ التَّالِي وَالْعَزِيمَةُ حَزْمٌ وَالْاِخْتِلَافُ عِزٌّ  
فَقَالَ مَالِكُ بن نُؤَيْرَةَ قَدْ خَرَفَ شَيْخُكُمْ فَقَالَ أَكْثَمُ : وَيْلَ لِلشَّجَرِيِّ مِنَ الْخَلِيِّ  
وَالهَفْيُ عَلَى أَمْرٍ لَمْ أَشْهَدْهُ وَلَمْ يَسْعُنِي